

ولا يجوز لرئيس أو أعضاء مجلس الإدارة المشار إليهم الجمع بين مرتب التمثيل وراتب طبيعة العمل .

قرر :

مادة ١ - يشكل مجلس إدارة المؤسسة المصرية العامة لتوزيع القوى الكهربائية على النحو التالي :

السيد المهندس محمد شكيب مصطفى رئيسا لمجلس الإدارة

- أعضاء
- » » جمال رجب ، مديرا عاما المؤسسة
 - » » محمد عبد الفتى الرشيدى ، مديرا عاما لمنطقة القاهرة
 - » » محمد محمود غزال ، مديرا عاما لمنطقة وسط وشرق الدلتا
 - » » سالم سليمان الشيخ ، مديرا عاما لمشروعات الريف
 - » » ابراهيم محمد السيد تاج الدين ، مديرا عاما لمنطقة مصر الوسطى والوجه القبلى
 - » » أحمد خليل غزالات ، مديرا عاما لمنطقة الاسكندرية وغرب الدلتا
 - » » الأستاذ خليل عبد الحميد دروع ، مديرا عاما للشئون المالية
 - » » المهندس عبد القادر الفيشاوى ، عضوا متفرضا بمجلس الإدارة
 - » » مستشار الدولة لإدارة الفتوى والتشريع بمجلس الدولة المختص
 - » » وكيل وزارة الإسكان والمرافق
 - » » » » » بمحافظة القاهرة
 - » » » » » الاسكندرية
 - » » مدير عام الشؤون الاقتصادية بالهيئة العامة لكهربة الجمهورية
 - » » » » مؤسسة إنتاج ونقل القوى الكهربائية
 - » » ممثل الهيئة العامة للتصنيع

مادة ٢ - يمنح رئيس مجلس الإدارة مرتبا سنويا قدره ٢٠٠٠ جنيه كما يمنح بدل تمثيل قدره ١٦٠٠ جنيه .

ويمنح مدير عام المؤسسة مرتبا سنويا قدره ١٦٠٠ جنيه ، كما يمنح بدل تمثيل قدره ٨٠٠ جنيه .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٠ صفر سنة ١٣٨٤ (٢٠ يونيه سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٠٥٢ لسنة ١٩٦٤

بتشكيل مجلس إدارة المؤسسة المصرية العامة لتوزيع القوى الكهربائية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور الصادر في ٢٥ مارس سنة ١٩٦٤ ؛

وعلى القانون رقم ٦٠ لسنة ١٩٦٣ فى شأن المؤسسات العامة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٤٧٠ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم قطاع

الصناعة والثروة المعدنية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٤٧٣ لسنة ١٩٦٤ بإنشاء المؤسسة

المصرية العامة لتوزيع القوى الكهربائية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٤٧٥ لسنة ١٩٦٤ ؛

ويمنح كل من مدير عام منطقة القاهرة ومدير عام منطقة وسط وشرق الدلتا ومدير عام مشروعات الريف ومدير عام الشؤون المالية مرتبا سنويا قدره ١٥٠٠ جنيه .

ويمنح مدير عام منطقة مصر الوسطى والوجه القبيل ومدير عام منطقة الاسكندرية وغرب الدلتا مرتبا سنويا قدره ١٤٠٠ جنيه .

ويمنح عضو مجلس الإدارة المتفرغ مكافأة شاملة بدل التمثيل وكافة الميزات المالية الأخرى قدرها ٢٢٠٠ جنيه مع إيقاف صرف المعاش المستحق .

ولا يجوز لرئيس أو أعضاء مجلس الإدارة المشار اليهم الجمع بين مرتب التمثيل وراتب طبيعة العمل .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدير عام الجمهورية في ٢٠ صفر سنة ١٣٨٤ (٢٠ يولييه سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٠٥٣ لسنة ١٩٦٤

بتشكيل مجلس إدارة المؤسسة المصرية العامة لتنفيذ مشروعات الكهرباء

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور الصادر في ٢٥ مارس سنة ١٩٦٤ ؛

وعلى القانون رقم ٦٠ لسنة ١٩٦٣ في شأن المؤسسات العامة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٤٧٠ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم قطاع الصناعة والثروة المعدنية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٤٧٤ لسنة ١٩٦٤ بإنشاء المؤسسة المصرية العامة لتنفيذ مشروعات الكهرباء ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٤٧٥ لسنة ١٩٦٤ ؛

قرر :

مادة ١ - يشكل مجلس إدارة المؤسسة المصرية العامة لتنفيذ مشروعات الكهرباء على النحو التالي :

السيد الدكتور خليل حسن خليل رئيسا لمجلس الإدارة

- اعضاء
- » المهندس عبدالعزيز عبد النبي ، مديرا عاما للمؤسسة
 - » ثابت يونس ، مديرا عاما للتصميمات والمواصفات والعقود
 - » حسن رشوان محفوظ ، مديرا عاما لوحدات التشغيل ونقل المهام
 - » مصطفى كمال صبرى ، مديرا عاما لتركيب الشبكات والأعمال المدنية
 - » أحمد سلطان ، مديرا عاما لتركيب المحطات
 - » أبوالمجد السيد موسى ، عضوا متفرضا
 - » مستشار الدولة لإدارة التسوى والتشريع بمجلس الدولة المختص
 - » مدير عام الهيئة العامة لكهربة الجمهورية
 - » ممثل الهيئة العامة للتصنيع

مادة ٢ - يمنح رئيس مجلس الإدارة مرتبا سنويا قدره ٢٠٠٠ جنيه، كما يمنح بدل تمثيل قدره ١٦٠٠ جنيه .

ويمنح مدير عام المؤسسة مرتبا سنويا قدره ١٦٠٠ جنيه كما يمنح بدل تمثيل قدره ٨٠٠ جنيه .

ويمنح مدير عام وحدات التشغيل ونقل المهام مرتبه الحال بصفة شخصية وقدره ١٩٢٠ جنيها سنويا .

ويمنح مدير عام التصميمات والمواصفات والعقود مرتبا سنويا قدره ١٤٠٠ جنيه .

ويمنح مدير عام تركيب الشبكات والأعمال المدنية مرتبا سنويا قدره ١٤٠٠ جنيه .

ويمنح مدير عام تركيب المحطات مرتبا سنويا قدره ١٤٠٠ جنيه .